

أ.د. علي الشبل | صحيح البخاري | الشفعة – الإجارة(1)

علي عبدالعزيز الشبل

كياخدو مني لا اقسم بالله بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الله وصحابه وسلم. عن الامام البخاري رحمة الله تعالى - 00:00:00

بسم الله حدثنا مسند قال عن جابر بن عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول لا وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا الكتاب السادس والثلاثون - 00:00:50

من صحيح الامام البخاري وقد اشتمل الصحيح على كم كتاب كم اشتمل صحيح البخاري بعد الكتب تذكرون كم كتابا ذكر البخاري في صحيحه اول كتاب ذكره كتاب بده الوحي وختم صحيحه بكتاب التوحيد. ها يا عبد الرحمن - 00:01:50

ابو هاجر ها يا جائز مئة ايه وش يعني وش كم مئة وتسعة وخمسين مئة وستين ناظر النسخة اللي معك يا ملك شهري اه مئة سبعة وتسعين كتابا. اشتمل صحيح الامام البخاري على مئة وسبعة - 00:02:30

وتسعين كتابا. هذا الكتاب الذي معنا في هذا الدرس هو كتاب السادس والثلاثون. سماه بكتاب الشفعة من التشفيع وهو الزوج تثنية. والشفاء عند الفقهاء انتقال حصة الشريك الى شريكه بعوض بالعوض المسمى. والشفعة - 00:03:10

من محسن الشريعة ومن كمالها في ازالة اسباب الشحنة من الناس. فاذا شريكان واستغنى احد الشريكين عن حصته فالاولى بها من؟ شريكه سواء شريكه في الملك او جاره في اه العقار والدار. فالاولى بنصيب الشريك شريكه - 00:03:40

يأخذها باقل من القيمة ولا بمثلها؟ بمثلها. في ماذا تكون الشفعة تكون الشفعة في كل مال لم يقسم. اما اذا قسم وفرغ من قسمته ومضى عليه الوقت فلا تقبل فيه الشفعة الا اذا ادعى فيه الدعوة في اول قسمته فالنظر في اول الدعوة. وسيأتيتنا - 00:04:10

الحديث اذا اه وقعت الحدود وصافت الطرق فلا شفعة. ما هو المال الذي يقبل الشفعة العلماء لهم فيها ثلاثة مذاهب. فمذهب الامام

مالك رحمة الله ان الشفعة بكل شيء يقبل الشرك. قل - 00:04:40

يقبل الشركة فيه شفعة وذهب الجمهور الى ان الشفعة هي في الاموال الثابتة. والحيوان دون الاموال المنقولة. الاموال الثابتة والعقارات والمزارع تسمى باموال ثابتة لانها لا تنقل اي بعینها والاموال المنقولة - 00:05:00

الذهب والفضة وسائر الاقيام التي تنقل مذهب الامام احمد وهو قول الجمهور وهو الاصح ان الشفعة تكون في الاموال الثابتة كالعقارات بانواعه والحيوان فلنتشارك اثنان في بغير او في بقر فهذا تقبله الشفعة. ذكر فيه اصله - 00:05:30

هذا الحديث وهو حديث جابر رواه من طريق مسدد عن عبد الواحد وابن زياد عن عمر وابن راشد عن الزهري ومحمد ابن مسلم ابن الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه - 00:06:00

وسلم بالشفعة. هذا يعني حكم قضاء بمعنى حكم بالشفعة في كل ما لم يقسم. يعني اذا قسم وفرض باسمه فلا مجال لهذه الشفعة الا اذا كان قد قدم اه الشفعة فابي - 00:06:20

فزع فالقاضي ينظر في وقت التقديم. قال اذا اه وقعت الحدود صرفت الطرق فلا متى لا يحق له المطالب بالشفعة؟ اذا رضي الشرick ببيع شريكه نصبيه اذا باع الشرick نصبيه باذن شريكه ولم يطالب بالشفعة ولا شفعة له. اما اذا باع نصبيه ولم يستأذنه فان - 00:06:40

الشريك احق ولهذا جاء في حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الشفعة بكل رضعة تقسم يعني الضيغة او الحائط. لا

يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه. ففسرت هذه الرواية ما قبلها - 00:07:10

فإذا شاء أخذ وان شاء ترك. اي الشريك قال فان باع ولم يؤذن فهو احق به. باع الشريك نصبيه ولم يستأذن شريكه فان الشريك احق به من غيره. لئلا يأتيه من يؤذيه. لكن يدفعها بقيمتها - 00:07:30

الشفعة في الامرين في الشيء للمشاركة توسع الى الجار فانه احق بنصيب جاره الا بالشفعاء كما والشفعة يا ايها الاخوة من منافعها ومصالحها ازالة الشحنة بين الناس. وحفظ حقوقهم فان بالشفعة تحفظ هذه الحقوق وازالة اسباب الغضب. ثم فيها تطبيب النفوس والخوف - 00:07:50

قد يكون للشريك ونظر لنصيب شريكه فهو اولى به من ان يأتي غريب وينال هذا النصيب والشفعة تقع الان في خصومات الناس وفيها ايضا مراعاة الشريعة الغرب آآ امور الناس النفسية. فإذا اراد الشريك ان يبيع نصبيه في عقاره في ملكه - 00:08:20

فيعرض ذلك على شريكه وعلى جاره. ان كان لو نظر له رغبة فان كان له رغبة او رغبة فيأخذها. هل يأخذها باقل لا يأخذها بقيمتها في سوقه. وبهذا لا يضار البائع ولا يضار المشتري ولا يبار الشريك ولا شريكه. وهذا يدلهم - 00:08:50

على عدل هذه الشريعة وعلى اعطائها الحقوق اهلها. وعلى سمحتها ويسرها. نعم لا ما يبطل العقل لكن اذا باع الشريك نصبيه على غير صاحب الشفعة ولم يؤذنه فان العقد مع الثاني يبطل والعقد مع الشريك الاول هو الذي يثبت اما اذا استأذنه - 00:09:10

وليس له رغبة فلا يثبت العقد فلا يبطل العقد فهو عقد معلق. نعم. مثال عليها انسان عنده آآ بيت تشارك فيه مع واراد الشريك ان يبيع نصبيه حتى يستفيد من قيمته فلا يجوز ان يبيع - 00:09:40

على طرف ثالث قبل ان يستأذن شريكه في هذا البيت. مثال اخر انسان عنده مزرعة وله جار. يريد ان يبيع مزرعته ان كان رغبة في هذا المزرعة فهو اولى بها بسعر سوقها. نعم. اذكر الله. ابدا الامر سهل. لو عطاه اية ببلاش - 00:10:00

المال اذا كان فيه التراضي من الجهتين لا بأس لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب خاطر منه. مثل ما العلاقة؟ ما له علاقة بهذا لكن قال الامام احمد لا شفع فلذلك لا اشوف لذمي الذمي ما تقبل شفعته لانه آآ - 00:10:20

لان بقائه غير مراد له في الشريعة. لكن اذا ثبت على انه لا يصلح ثبت كفره يترب احكام الكفر عليه. ودائما في احكام الشريعة يلحضون الشريعة في باب التعاملات تجعل الناس فيها سواسية البيع والشراء ومنها - 00:10:50

فهو الرهن وما يتعلق بها. الناس فيها سواسية لأنها في ايتاء الحقوق. وعدم الظلم. نعم. اه من الشفعة وهو الزوج الثنوية والشفيع اي نعم. فالشفعة مصدر نعم انه ان الشفعة فيما لم يقسم وانها في - 00:11:10

الاموال الثابتة وفي الحيوان كما ذهب الى ذلك الامام احمد. قال رحمة الله باب عرض الشفعة على صاحبها اي على مستحقها. معنى على صاحبها اي على مستحقها وهو الشريك قبل البيع. اذا لا بد يعرضها عليه - 00:11:40

الحكم بن ابي الحكم لسدد التابعين وفقائهم اذا اذن اي صاحب الشفعة له قبل البيع ولا شفعة لانها وقعت باذنه. اما اذا لم يأذن فانه يستحق هذه الشبهة اذا طالبها. وقال الشعبي عامر بن شراحين - 00:12:20

من بيعه شفعته ما معنى شفعته؟ اي ما يستحق ان يتشفع فيه؟ من بيعت شبهته وهو شاهد حاضر لا يغيرهم فلا شفعة له. اذا اذا كان يعلم ببيعها ولم يطالب فلا شفعة له - 00:12:40

نعم رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله منجمة يعني مبسطة مؤجلة منجمة اذا قال منجمة او مقطعة يعني ما عندي وفاء ما عندي سجود اعطيك اياها جميع. ايه - 00:13:00

النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فيما جرى بين ابي وقاص ابو رافع مولى النبي عليه الصلاة والسلام وكانا متباورين. هذا ظاهر الحديث ولم يكن بينهما شراب. فان ابا رافع كان له بيتان - 00:14:10

والبيت عندهم يعني الغرفة ومنافعها ترى ما هو بيت بيت. كان له بيتان مجاورين لسعد بن ابي وقاص فقال آآ يا سعد ابتع مني بيتي في دارك. غرفتي في دارك متعها مني - 00:15:00

لأنه هو احق فقال سعد والله ما والله يعني هذا من باب لغو اليمين ترى ما هو اليمين المنعقدة قال رسول والله لتبتعنهمما قال سعد

والله لا اجدك على اربعة الاف منجمة او مقطعة اربعة الاف ايش - 00:15:20

دينار. الدرهم كم يصرف من الدينار يتفاوت صرفه من تسعه الى اثنى عشر درهم قال رضي الله عنه قد اعطيت بها خمس مئة دينار. نفرض انها كم يا اخواني تسعه دراهم يخلونها على الحد الادنى. تسعه في خمس مئة كم - 00:15:40

وش تصير؟ اربع الاف وخمس مئة ايش؟ درهم. وسعد يقول لا ما اعطيك الا اربعة الاف فقال ابو رافع رضي الله تعالى عنه لقد اعطيت بها خمس مئة دينار يعني اغلى مما دفعت ولو لا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:16:10

الجار احق بسقى به. المراد بالسقى وشو؟ ها؟ المراد بالسقى. آالملاصق الملاصق له والقريب منه الجار احق بسقى. ما اعطيتك باربعة الاف وانا اعطي بخمسة دين خمس مئة دينار - 00:16:30

فاعطاها ايها بهذا القيمة. ومع ذلك هي منجمة. فهذا من طيب نفس من؟ صاحب المال. ابي رافع ولا لو ابى ليس له لجاره الا ان يدفع مثل ما دفع الناس في السوق. هذى عند الخصومات اما عند طيب الخاطر فلا بأس. وفي الحديث دالة على - 00:16:50

ان الشفعة ليست خاصة بالامر المترشح فيه وانما حتى بالجار مع جاره اذا كان متلاصقين اذا كان متلاصقين اما اذا كان بعيداً عنها خلاف. فقيل ان مطلق الجيرة ينالها الشفعة وقيل - 00:17:10

سيلحقه بذلك المضرة. نعم. قال حدثنا عن عائشة رضي الله عنها اه في هذا يرى البخاري رحمه الله ان الشفعة تقع في الجوار لا صدق هذى ليست خاصة في الشريkin ثم ذكر هذا الحديث حديث الحاج بن ملhan عن شعبة حدثنا علي ابن عبد الله - 00:17:30

هو ابن المديح وقيل انه علي بن سلمة والواوبي انه علي بن عبدالله بالمدينة شعبة انزل درجة من الاول قال حدثنا ابو عمران قال سمعت طلحة ابن الله عن عائشة وهذا من النوادر ان يأتي هذه الرواية من طلحة بن عبيد الله عن عائشة ما وقعت الا في هذا الوجه -

00:18:30

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي؟ فقال الى منك بابا. وفيه التنبية على المسألة الشهيرة ان كلما قرب الباب كلما عظم حق الجار - 00:19:00

وفيه ايضاً ان الهدية مستحبة. ايش علاقتها بهذا الصنيع؟ كان البخاري يرى رحمه الله ان الجار الذي يستحق الشفعة هو الجار الاقرب فهو احق بالشفعة من الجار الابعد وفيه ان الجار ليس على مرتبة واحدة حيث قدم صلى الله عليه وسلم الجار الاقرب من الهدية على الجار الابعد الناس يذكرون - 00:19:20

شيئاً يظن ان الهدية او ان الجار الى سبع جار. وهذا لا نعرف له اصلاً. تحديداً بالسابع. وانما وجاء في المصنف عن عائشة رضي الله عنها ان حق الجار الى اربعين داراً. حق الجار الى اربعين دار - 00:19:50

واقر واقرها ان يكون عشرين منا وعشرين منا. فمجموع العشرين من الجهتين اربعين. وهذا فيه عناية الشريعة جار ولهاذا الجار عظمته الشريعة ورفعت من شأنه واكدت حقه حتى ظن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل سيجعل الجار مع - 00:20:10

الورثة كيف مع الورثة؟ اذا مات الميت له جار يدخل هذا الجار مع ورثته ما زال جبريل يوصي بالجار حتى ظنت انها يورثه اي سيجعله مع الورثة. وفيه ان امر الميراث الى الله جل وعلا. تكفل الله به بياناً اجمالاً وتفصيلاً - 00:20:30

ولهذا السنة في باب المواريث جاءت بالاصول العامة. والقرآن جاء بالاصول التفصيلية. والجار له حقوق فالجار القريب ان السب له ذات حقوق. حق الاسلام وحق الجواهير وحق النسب. حق الرحم. وثمة جار له حقان - 00:20:50

وهو الجار المسلم له حق الجوار حق الاسلام. النوع الثالث جار له حق واحد وهو الجار غير المسلم فلا يحق الجوار. نعم حسام لا الاقرب الملاصق له. اما غير الملاصق فمحل - 00:21:10

اذا كان الجار غير ملاصق تم حظ خلاف منهم من يراعي حاجة صاحب الدار الى دار جاره ليتوسع بها وينزل بها. ومنهم من يقول انها بعيدة غير ملاصقة له. والمسألة مردها الى القاضي - 00:21:30

وانا اميل الى ان الجار غير الملاصق ان كان في داخل الجوار له لجاره حق الشفعة في بيته او لم من ان يأتي غريب فيزاحهم ويسكن معه. لكن بقيمة سوقها اي نعم. الجوار - 00:21:50

اي نعم مخطوطات اذا كانت لم تقسم اصلا فلا يصح ان يبيع اذا كان لصاحبها بها اما اذا كانت لا مخطوطات مساهمة فيها مساهمات يعلن على ان صاحب المساهم اذا لم يحضر البيع فليس له حق الشفعة حتى ما يدعى باسل يقول باعونا مدريد. فالاعلان عن بيعها حتى يكون له ماذا؟ حتى يسقط حقه في الشفعة - [00:22:10](#)

وعدم امضاء البئر يرسل له رسالة جوال على كل حال يعلم سواء مباشرة ولا يوصيه الواحد ترى والبيت معروض في وهو اولى به. على كل حال بحسب العرض يوصي له ولا يرسل له ولا يعلم ولا يكتب له ولا يحط لوحة ببيع البيت اللي نظر ياخذه باي اسلوب - [00:22:40](#)

من اساليب الاخبار والاعلان. نعم. اذا دفع عن لكن ما يلزم بها شرعا لا يلزم شرعا ان يدفع زيادة ولا يدفع نقص اذا كان الزمه به لا يلتزم. البيت يسوى مليون قال ما ابيعك يا جارك الا مليون ونص - [00:23:20](#) بسعره في سوق واولى به الجار انه اقدم واسبق من هذا الاجنبي الذي بيأتني. نعم استنى. الحين من مناشدتكم كانكم اهل عقار واهل املاك. هم ايه. ها. ايه. انت تتقدم بوه - [00:23:50](#)

يا الله على الشقا من يوم جدنا اذا قالوا عشر قلت لا هذا الثماني اذا ما بغي اذا رفض الجار ان يبيع على جاره فلا يلزم بالبيع. متى يلزم؟ اذا بغي يبيع على طرف ثالث. اذا يريد ان يبيعه ولا - [00:24:20](#)

ليس له ذلك فاذا عرضت عليه سعره سوقها اما انه يبيع على الاجنبي وانت لك نظرا فيها ما ينعقد بيعه. لك حق الشفعة تطالب بها الشفعة والشفعة انما تطالب بالمحكمة. هذا اذا اراد البيئة اما اذا ما هو - [00:24:40](#)

ينصب الجار على بيعه على جاره غصبه. نعم. ها الملاصق الجار الملاصق. نعم. قال رحمة الله اه بسم الله هذا كتاب الاجارة وهو الكتاب السابع والثلاثون من صحيح البخاري. والاجارة من البيوع. ما علاقة الاجارة بالبيوع - [00:25:00](#) ها يا فارس ها؟ الاجار الایجار بيع المنفعة والبيع بيع العين. اعرفوا الفرق بين الاجارة والبيع. البيع تملك عين منفعة في مدة معينة. ولهذا يعرفون الایجار بانها تملك منفعة رقبة بعوض - [00:25:50](#)

اسهل ما ما نقول فيه انها بيع منفعة. اعطيك ايجارة لهذه السيارة مدة يوم. اي منافعها اليوم تستفيد منها. الشقة شهر او سنة اعطيك منافعها لمدة شهر او سنة. شركات الجوالات الان عقودها مع الناس - [00:26:20](#)

تعطيك الشريحة لمدة شهر شهرين ثلاثة سنة سنتين مهما استفدت منها لكان والا بعد المدة ذي تنتهي منك حتى لو تروح عليك هذى منفعة. هذى ايجار. والایجار مما يحتاج اليه الناس. فهي - [00:26:40](#)

مدخلة في عموم قول الله جل وعلا واحل الله البيع. لان البيع لان الاجار بيع في بيع المنفعة. ويشترط فيها شروط ان تكون من مالك التصرف ان تكون في شيء مباح ما يروح يأجر الخمر ولا خماره ولا مرقص ولا بار - [00:27:00](#)

ولا كرخانة لان المنفعة فيها غير مأذون بها. او يؤجرها الات موسيقية ومعاوز اذا لابد تكون مباحة النفع. قال باب استئجار الرجل الصالح. ابن فقه البخاري انه اخذ ايجار من حوائج الناس. وفي هذا قصة شيخ مدین. مع موسى عليه السلام. قالت له احدى البنات - [00:27:20](#)

والبنتان جاء ذكرهما في سورة القصص في الثناء عليهم. يقال ان احدهما اسمها صورة وهي التي نكحها اه موسى والثانية اسمها ليلي وقيل الاولى شرقا والثانية ليلي قالت يا ابتي استأجرروا القائلة هذى اما لي ولا اسطورة والله انها يا ابتي استأجره ان - [00:27:50](#)

خير من استأجرت القوي الامين. اذا عقد الاجارة موجود عند بنى اهلي. فاستأجره على ماذا قال اني اريد ان انكح احدى ابنتي هاتين. على ان تأجرني ثمان حجج. وفيه جواز ان يكون الصداق منفعة - [00:28:20](#)

ذهب ولا دراهم منفعة. ومنفعة هنا منفعة الاستئجار. ان يكون عنده مؤجرا عالما يعمل لهم اشرف من عندك وما اريد ان اشق عليك. يعني اصل العقد على ثمان سنوات والعشرة فيها - [00:28:40](#)

التاسع والعشر من عنده. وفيه ان الحج معروف عنده. فيسمون العام حج. اذا تحجوا بالعام. قال ان تؤجرني ثمان حجج. وموسى

عليه السلام اتم له عشر حجج. والخازن الامين الخازن القائم على بيت المال امين لانه مستأجر وان كان المال بيده فليس له من المال

شيء - 00:29:00

وانما هو اجير بحفظه وخزانته. ومن لم يستعمل من اراده. وهذا يأتي ان شاء الله ان الاستعمال على الامور والاستئجار عليها لا يكون الا لا يكون لمن طلبها وانما الكفر. ولهذا سيأتينا حديث ابي موسى ومعه الرجلان نعم - 00:29:30

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم احب المتصدقين. نعم. ان ان المتصدقين والمتصدقات تصدق الخازن الامين جعله احد المتصدقين لانه يقوم على عمله بالامانة وهو مستأجر على هذا العمل. هذا تنبية البخاري الى هذا الان. نعم. حدثنا مسند - 00:29:50

صلى الله عليه وسلم هذا ابو رضي الله عنه جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام ومعه اثنان من الاشعيين من قومه. ولم يدرى ما حاجتهما وانما حاجتهم ان يجعلهما على ولایة يوظفهما. فلما سألهما النبي عليه الصلاة والسلام العمل هنا ايجار - 00:30:40

قال ابو موسى والذي يعنى بالحق آما علمت انها يطلبان العمل اي الاجارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن او لا نستعمل لا نستعمل على عملنا من اراد. وذهب العلماء في هذه اللحظة - 00:31:30

لان من طلب الولاية فلا يوالاها. اما على التحرير اذا كان ليس كفؤا او على الكراهة اذا كان كفؤا لا تعلقت نفسه بها استثنوا من ذلك من تعيين عليه هذا العمل. تعيين عليه القضاء لانه اهل له - 00:31:50

تعينت عليه الامامة لانها اهل له. وسألها فلابأس لان يوسف عليه السلام قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليهم اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليهم. يعني انه طلب الولاية لان الامر تعيين له في حسن ادارته. وانه عبر بذلك - 00:32:10

نعم. ومنه الامام امام المسجد اذا تقدم لها فهو وهو كفر ولاها. نعم. الموظف نعم. خازن الامين الموظف سواء على الصندوق ولا على المشتريات او على الامور المالية. نعم. له اجر اجر نيته وله اجرة عمل - 00:32:30

على مال او ما يقابل المال من من الاشياء التي تشتري مناقصات نعم صلى الله عليه وسلم القرارات يعني على اشياء يسيارة. القيراط يراد به الشيء كثير الشيء القليل وجاء في الرواية ان القيراط هي تفاصيل الدرهم. تسمى بالدانق او القرارات - 00:33:00

كان عليه الصلاة والسلام كما جاء في رواية اخرى يرعاها في الشهر كل شاة قيراط. والحديث ورد له قصة فقد روى النسائي وغيره انه قال افتخر اهل الابل وافتخر اهل الغنم عند النبي عليه الصلاة والسلام - 00:34:00

وهذه ما زالت طبيعة في اهل البهائم الانعام خصوصا اهل الابل عندهم خيلاء وكبر وتعالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعث الله موسى وهو راعي غنم. وبعث داود وهو راعي غنم. وبعثت وانا ارعى غنم اهلي - 00:34:20

صلوات الله وسلامه عليه. والمراد باهله قومه. المراد باهله من قومه عليه الصلاة والسلام وهذا فيه عقد الاجارة ولو كان قبلبعثة فان النبي انما رعاها لهم كانت صغيرة. وفي الحديث ما من نبي الا راعي الغنم. ولهذا لاحظوا انباء الله فيهم رحمة. وسكون - 00:34:40

وهذا مكتسب من هذه المهنة التي عملوها وهو راعي الغد الابل فيها غلطة فيها كبر فيها تعاني وفيها استحقاق مع ان راعي الابل يحتاج لراعي الغنم. لكن راعي الغنم على الابل ما يحتاج الا اذا كان مدمى على الحريم - 00:35:10

بس ولا ما يحتاج؟ ومع ان راعي الغنم يعني اقل ملكا من راعي الابل لكن هو اغنى منه يقول راعي الغنم راعي الابل يحتاج الى راعي الغنم ويسلف راعي الغنم لا هذا معروف بالتجربة - 00:35:30

الشاهد منه ان النبي رعاها على قراريط لاهل مكة. اي نعم. وهذا عقد ايجار. هل ملك النبي الجواب لا وانما اهله المنفعة وهو ماذا؟ اه اجارة رأيها صلى الله عليه وسلم حدثني ابراهيم ابن موسى - 00:35:50

عائشة النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر والدليل والشاهد منه الاستئجار فقد استأجر النبي سلم وابو بكر دليل خريفا وهو كافر. من هالدليل هذا؟ عبد الله بن اريقط الليثي من بنى ما حكم استئجار المشركين؟ كان البخاري بترجمته يشعرها بالحاجة والضرورة - 00:36:30

ومن ذلك اذا لم يجد اهل الاسلام الذين يستأجروا وبهذا كانه يشير الى ما روى مسلم واهل السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم منع

من استئجار المشركين فقد تبعه في احدى الغزوات رجل مشرك فارس قال ما تريده؟ قال اريد ان اصبر - 00:38:00

يا جماعة بغزو حتى يأخذ معه من الغنائم. قال ارجع فاني لن استعين بمن يشرك على مشرك. فالبخاري هذه الاحاديث يأخذ ان جواز استئجار هؤلاء اذا اذا جاءت الحاجة العامة والعام الحاجة العامة تنزلت الضرورة كالاطباء والخبراء - 00:38:20

الذين لا يجوز للمسلمين من بهم كفاية فيجوز يستأجر من هؤلاء. والنبي عامل يهود خيبة هذى معاملة استئجار على ارضهم جعلهم اجرة لهم على النصف النسب الرسول والنصف لهم في مساقاة ومزارعة مساقاة - 00:38:40

الشجر والنخل ومزارعة الحنطة لانهم ادرى بارضهم ولان ما عنده من يقوم بها. ثم ذكر الحديث عائشة ان النبي استأجر وابو بكر رجلا منبني ثم منبني عدي هادي الخيبة وهو عبد الله بن اريقط الليثي وكان مشركا - 00:39:00

لكنه كان امينا وكان يعرف الطرق. وقولها قد غمس يمين حلف في هذا العاصي ابن وائل اي انه من احلافه بني العاصي بن وائل وهم من قريش فامناتهم فدفع اليه راحلتهما ووعدهما غار ثور بعد ثلاث ليال - 00:39:20

فاتاهمها براحتيهما صبيحة ليلالي الثلاث فارتحلا وانطلقا معهما عامر بن فهيرة فكانوا اربعة وهل عامر مشى معهم الى المدينة او انه رجع من اثناء الطريق والدليل فاخذ بهما اسفل مكة وهو طريق الساحل فيه استئجار المشرك. والقول الفصل في هذه المسألة ان - 00:39:40

يرد الى الامام وينبغي على الامام ان يراعي المسلمين وعوراتهم فاذا وجد من المسلمين من يكفي في اهل الكفاية واهل خبرة واهل الصنع يقدمهم على غيره واذا لم يوجد لا تتعطل مصالح المسلمين. خذوها الان في قيد الطائرات - 00:40:10

مهندسين والخبراء والاطباء قد لا يجد المسلمين من فيه الكفاية او من فيه الحقد فلا بأس ان يستأجر غير المسلم نعم اخبرني مستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفع - 00:40:30

باب اذا استأجر اجيرا ليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد مدة او شهر او سنة. يعني بحسب ما يتفق المؤجر مع المستأجر. فالنبي سلم وابو بكر استأجر عبدالله بن اريقط بعد ثلاث ليال - 00:41:30

ليأتي ليأتيهما بهيا في في الموضع الذي استأجره منه. فالاستئجار مبناه على عقد المستأجرين المؤجر والمستأجر. نعم صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم وقال قال ابن جريج قال ابن جريج هذه السنة - 00:42:00

قال باب الاجير في الغزو وفي غيره لكن البخاري قيدها في الغزو لان الاجير ها هنا في هذا القصة انما كان في غزو جيش العسرة. فاراد ان يبني ترجمته على مدلول الحديث الذي ساقه. ما فائدة تأديب الغزو؟ يقضي مصالحه. في الخدمة - 00:43:20

والمؤونة لغة العمل يقوم بالشيء بالعمل الذي لا يتعاطاه هذا بنفسه. مثل الان اهل البهم ولا اهل السفر قد يحتاجون استئجار خادم يقوم على رعايتهم ويقوم على خدمتهم اهل الشطاط يستخدمون لهم ايش؟ قهوة - 00:43:50

هذا كلها من الاستئجارات لكن لماذا قيدها البخاري بالغاز ذلك في الحديث ثم ذكر حديث يعلى بن امية قال غزوت مع النبي جيش العسرة متى كان جيش العسرة يا وليد - 00:44:10

يا شيخ ياللي ما نشأ مثلك وليد لا رفع عننا الخيل شقر الاذيان ها تبوك وسمى الجيش بجيش العسرة لانه وقع على الناس في وقت عسرة من مالهم واهل الزرع في زرعهم يقصدونه - 00:44:30

قال فكان من اوثق اعمالي في نفسى يعني ابن عمية رضي الله عنه يتحدث في هذه النعمة التي انعم الله عز وجل بها علينا يقول من احسن الاعمال واحبها الي غزو في هذا جيش العسرة وكان - 00:44:50

عدد المسلمين في هذا الجيش وهي اخر غزات غزاها رسول الله كان عددهم ثلاثين الفا اكبر عدد نوه الله بهذا الجيش وبهذا الغزوة في القرآن. في العسرة في سورة اه براءة قال - 00:45:10

قال فكان لي اجير استأجرته هذا الشاهد منها فقاتل انسانا وش معنى قاتل؟ تهاوى تخاصم تضارب في بعض الجهات في الجنوب وتهادوا من المهاادات عظ احدهما اصبع صاحبه. من اللي يعظ اصبع الصاحب؟ الاجير المعروف - 00:45:30

وسحب اصبعه. انتزع اسلاحه بقوة حتى اندر الثانية. الثانية هي السنين المقدمين. اندرها قلعها والسن فانطلق الى النبي عليه

الصلوة والسلام يختصماه فاهادر ثنيته اهدر ثنية العاق. قال افیدع اصبعه في فيه حتى يقظمه - 00:46:00

ويخلی اصبعه في فمك عشان تعظه توه تقطعها كما يقولون الفهم هو دافع عن نفسه فصار سنه هدر لان هذا العاشر ايش معندي متعدی. متعدی بيعضه. طيب يمكن اذا تحارش معه؟ بس التحارف لا يفضي الى العظم - 00:46:30

نعم. ترى الخدمات والسائلين اجراء. ليسوا لهم اجراء بالخدمة. ولا يجوز ان يؤتى بالخدم غير يخدمون في البيوت نعم اجاز العلماء استئجار غير المسلمين للضرورة كما سبق في الترجمة السابقة التي يقدرها ولي الامر - 00:46:50

وش تقول؟ ايه النبي صلى الله عليه وسلم هذا يرد الى ولي الامر. اذا رأى المصلحة في استئجاره ما استأجره وادا لم ير المصلحة في ذلك قال خشي العيبة منهم لم يفعل ذلك. فالامر مردہ الى الامر مردہ الى من؟ الى ولي الامر - 00:47:20

حسب ما يراه باختياره واجتهاده ومصلحة المسلمين المراجعة فيها. نعم. ومنهم من قال ان في مسلم ارجع فلان استعين لمشرف على مشرك لانه مستغني عليه الصلاة والسلام ولو كان محتاجا لاستغنى به. ولهذا صدرت فتوى هيئة كبار - 00:47:50

العلماء بجواز استخدام القوات الاجنبية لتحرير الكويت. وانها من مراعاة مصالح الناس العامة. هذا من الفقه نعم ذهب بعض اهل العلم الى اخذ ظاهر حديث مسلم من مشرك لكن يرده ان الذي استعان بعده الله ابنا اريقط في شيء اعظم من ان - 00:48:10
الجهاد وهي الهجرة. فان الهجرة اعظم الجهاد في سبيل الله. اذا الامر مردہ الى ما يراه من؟ ولي الامر. وولي الامر كان اهلا للاجتهاد اجتهاد والا ارجع الامر الى من يرى فيه الكفاية باجتهاده. نعم - 00:48:30

يجوز اني استأجرهم يحققون الكتب. يجوز لكن ان امن ذلك منهم. هنا نستأجرهم الان في اشياء تتعلق بصحتنا في العمليات في الطائرات وفي من اه العمل الذي لا يثقله غيره لكن لا قالوا لا يجوز اتخاذهم بطانة اي مستشارين وزرا - 00:48:50

ال عمران يا ايها الذين امنوا اخذوا بطانة لا يأمنكم صبا نعم كثرة الاسئلة يا ولدي ذا اليوم وش العلم؟ جامع علينا اسئلة يعني؟ ها؟
هذا اخر سؤال لان هذا السؤال الرابع هم - 00:49:20

فلا يفرق بين القتال لهذا قول الظاهري سلمك الله الظاهري الظاهري يمكن نحاسبك على هذا لكن اهل السنة والمحققون عرروا بتحقيق لماذا؟ بجمع الدلة ببعضها مع بعض. وتنزيله على اللائق بها. النبي استأجر مشركا. لكن لو - 00:49:50

خبرة المستأجر الحقيقة ابو بكر والرسول اقرروا على ذلك فله خبرة. ثم ايضا في امر الجهاد وما هو بحاجة الى هذا قال ارجع الى مشرك على مشرك. فهذا يرجع الى ولي الامر فيما يراه فيه محققا للمصلحة - 00:50:30

وبهذا تجتمع الدلة كلها. لو قلنا باطلاق نقول هذا ينسخ هذا وهذا ما نقول به. لانه مات ما اتى النسخ وانما نقول هذا بماذا؟ لان هذا ما جاء موجب النسخ وانما هذا وقع منه وهذا وقع منه - 00:50:50

ورق حتى لو كان مسلم هذا الكلام في كونه مسلم ولا غير مسلم كلام اخر صدرت فتوى من سماحة الشيخ على ان الحاكم الذي بغي على اهل الكويت ليس مسلما. لكن الاسلام يبقى في من؟ في جنوده. هم - 00:51:10

لكتهم بغاة وظالمون وان لم يندفع شر الباغي والظالم منا بالكافر فلا بأس. استأجر كلاب الله عز المال حتى يدفعوا الاذى عن المسلمين لا قضاء لا غضاضة والحمد لله. نعم - 00:51:30

وشو؟ الاعانة مسألة والاعانة على رفع الظلم تكلم العلماء عليه. اذا رفع الكافر الظلم عن مظلوم. هل يعان ولا ما يعان؟ يعان الا اذا بيننا وبينهم عهد وميثاق. ها؟ لا حتى لو كان - 00:51:50

يا كافر يبغي على مسلم باغي ظالم. مسألة الاعانة اعانة له على دفع الظلم. ثم هذى الاعانة الاحوال المظاهرة اللي ذكرها العلماء اذا لم يكن فيها ظلم ولم يكن فيها تعدى وانما لامر ديني او دينوي وبها الاحكام الاربعة - 00:52:20

قد يكون كفرا ضد عن الاسلام وقد يكون كبيرا قد يكون صغيرة وقد يكون مكرها. غصبا عليه ما له خيرة ما لها حيلة لان لانه ضعيف. فهذى غير هذا نعم. قال - 00:52:40

بقول لهذا هذا من الفقه في البخاري استأجر الاجر بين له الاجر ولم يبين له العمل. وجاء في حديث آآ عتبة ابن النذر قال كنا

عند النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان موسى اجر نفسه ثمان سنين او عشرة على عفة فرض - 00:53:00
و الطعام بطنه. فلهذا العمل عفة فرجه بالنكاح. و الطعام بطنه. ما يملك. اني اريد ان هاتين على ان تأجرني ثمان حجاب. فان اتممت عشرة
فمن عندي فما اريد ان اشق عليك - 00:53:50

الى قوله والله على ما نقول وكيل. ففيه جواز الاستئجار في بيان الاجل اذا كان العمل معروفا فاذا لم يبينا يرجع الى عرفهما وما
تعارفا عليه. يقول استأجرك اجير عندي - 00:54:10

هذا ما يصح وانما يرجع الى العرف الذي تعارف عليه نعم. ايه النبي عليه الصلاة والسلام في الاية غير واضحة. على ماذا استأجره؟
هل يرعى غنمه؟ هل يسقي لها السياق ما حدها بالوضوح لكن معروف عند موسى وعند شيخ نعم - 00:54:30
حدثنا عن قال ابن عباس رضي الله عنهم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا من فقه البخاري جاء
بقصة مدين وجاء بقصة النبي عليه السلام وجاء - 00:55:10

الحضر مع موسى فانه انطلق والحديث سيأتي بكتاب التفسير مستوفى ان شاء الله انطلق وتفسير اية الكهف انطلق موسى مع الخمر
فوجد فيها دخل قرية استطاع اهلها ما اكرموهم ما ضيفوهم فوجد فيها جدارا - 00:56:20
ان ينقض يعني ايل للسقوط. وفيه اضافة الارادة لكل شيء بحسبه. الجدار جماد ما له اراده لكن يريد ان ينقض اي متدين للانقضاض
فمسح فرفعه بيده وعلمه. وكان يدل هذا على ان الخبر كان قويا - 00:56:40

قال له موسى عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا مقابل الضيافة لما اكرمنا بها. ما تدري هذا فراق بيني وبينك. انت ما تدري ليش
سويت هذا. ففيه ان عقد الايجار معروف عند الامم السابقة. والايجار هنا على ماذا؟ على تعديل الجدار - 00:57:00
قبل ان ينهم وينقض. وفيه جواز اتخاذ الاجرة عليه. اتخذت عليه اجرا اي اجرا نأكله. نعم هذا من قوته. لا قوة لا يعد هذا الكرام لان
موسى عليه السلام لما رفع غطاء البئر هل هي كرامة او قوة في موسى؟ هي قوة خلقية فيه. وقوم - 00:57:20
وزمنهم فيهم الاقوياء والعمالية الذين جعل الله عز وجل فيهم بصفة موسى عليه السلام من قوته لما تجلى الله للجبل اندك الجبل غدا
تراب. موسى لانه قوي غشى عليه. لو غير موسى - 00:57:50

نعم يقولون من القوة واثرها في مثل قوله الناس اشهد بالله ان الرزق وهبة ما هي بمحابة هذا ظاهر فانكم لو لاحظتم ان اغنياء
الناس خلقهم وقوتهم ضعيفة البدنية ولا لا؟ وساق الله لهم هالغنى - 00:58:10
فالرزق من الله لا. ليس من باب النهاية والقوة وانما من الرزق. يذكرون رجل عندنا في عنيزة قصير القامة ومن اهل الدين وهو قد من
الله عليه بالتجارة بالبذل دخل مرة الى السوق واذا جمامية - 00:58:40

جايبيين حطب جايبيين حطب من البر والجمل ما شاء الله اذا جاء الحطب يسير مرفه عليه من جميع الجهات اشتري منهم هذا
الحطب. وهم يعرفونه من اغنياء البلد. قال تعرفون البيت؟ قال نعم يا عم حسن - 00:59:00

قال تقدموا لان الجمال تحتاج الى مدة حتى تقوم وتمشي تقدم امور روح اجيب المفتاح الحوش يبدو نتأخر عليه تاجر وكبير ومن
اعراف البلد وفي السوق هذا يسلم عليه وهذا يسأله وهذا كذا تأخر - 00:59:20

اقبل عليهم واذا البعارين عند باب المكان الذي وعدهم عليه وهي جرد ما عليها شيء. قال لها يا عيالي لانه كبر في السنة هم نشيطين
شباب وبين حطبين ظن انهم باعوه على غيره. قال والله يا عم حسن تأخرت علينا - 00:59:40

كم وزن الحطب مع السوق؟ الحطب اللي على حمل البعير شوي ولا كثير؟ كثير مع السوق عصاه على راسه قال يا فلان انت اكبر من
انا وعصاي تشذى. لكن اشهد ان لا الله الا الله. اشهد بالله ان الرزق وهبة. ما هو بان هذا ولا ما نلحق معكم شيء - 01:00:00

لو ان الرزق بالقوة والنشاط وش لحقنا معكم؟ وهذاكم انتم اجراء عندي. هذا شأن على ان من الله عز وجل. نعم. ترى هذى سقناها
للتنشيط في ظلام الهاان. ايه حدثنا سليمان حدثنا اهلا - 01:00:30

عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم قال لا الله الا الله بيده الفضل يؤتى به من يشاء. والله ذو الفضل
العظيم. هذا الباب الثامن ترجم عليه البخاري بقوله باب - 01:01:00

الى نصف النفق. في الباب الذي يليه تاسع باب الاجارة الى صلاة العصر. والباب الحادي عشر باب الاجارة من الى الليل هذه الابواب
الثلاثة نبی نجمل الكلام عليها لان الحديث الوارد فيها حديثا واحد ساقه البخاري نعم - 01:02:10

ال الحديث الذي جاء فيه ضرب مثل وضرب المثل يدل على اه مشروعية المثل المضرب به وان لم يقع فانه في الحديث قال آ الحديث
سلیمان ابن حرب سنه عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال - 01:02:30

قال قال النبي صلی الله عليه وسلم مثل اهل الكتابين يعني اليهود والنصارى. كمثل رجل استأجر اجراء هذا الشاب استأجر
الاجرة اذا الاجارة تجوز الى مدة. محددة يعلمها المؤجر ويعلمها المستأجر - 01:02:50

وهذا اصل والا وش معنى الاجارة؟ ما في اجارة مطلقة الا ان تراظ عليها الطرفان. هذا البيت تأجر لنا ايام عمرى كلها. اذا لا بأس مع ان
فيها غرض. فيها غرر وهو انه لا يعلم المدة. قال آ مثل رجل - 01:03:10

اجراء فقال من يعلم لي من غدوة؟ ان الصباح الى نصف النهار على قيراط مبلغ معين فعمت اليهود كان الله واجر اليهود بشرعيته
التي بعثها اليهم على موسى. وكان المدة الى نصف النهر. ما هو الدين لهم الى قيام الساعة الى ان - 01:03:30

تنتهي الشريعتين فعملوا بها. اذا الذي امن وعمل من اليهود بشرعيه موسى الى ان يأتي عيسى فقد امن وله اجر عند الله. قال ثم قال
من يعلم لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط. قيراط على مبلغ من - 01:03:50

المؤجر من هو؟ ها؟ من هو الرجل لا هذا مثل الله عز وجل استأجرهم على العمل بيده. ووعدهم الثواب. الاجرة هي الثواب والجزاء.
ان امنوا وصدقوا فالله جل وعلا هو الذي استأجر هؤلاء اهل الملتين. ثم قال من يعلم لي من العصر الى ان تغيب الشمس -

01:04:10

ما مثل مناسبة انه ساق النبي ذلك من الصبح الى الظهر ومن الظهر الى العصر لان اليهود قبل النصارى والنصارى بعد اليهود وقبل
المسلمين وان العمل في الجاري الدارج عند الناس في النهار لا في الليل. اذا ينتهي العمل في الليل في غروب الشمس. لان الليل جعله
الله - 01:04:40

هذه سنة الله عز وجل الكونية. فعملت هذه الامة على قيراطين يعني على اجر عظيم. قيراطين اجر عظيم هل على هذا المؤجر
ملامة؟ اجر على قيراط ولا على عشرين قيراط؟ المال ماله. والثواب ثواب والجزاء جزاؤه - 01:05:00

فانتهم هم يعني هذى الامة. فغضبت اليهود والنصارى لماذا غضبوا؟ غضبت اليهود لان مدتهم اطول مدة النصارى والنصارى مدتهم
اطول من المسلمين. العمى قيراط وهذه الامة اقصر الامم اجلا. واعظمهم ثوابا واجرا - 01:05:20

ولهذا قال عليه الصلاة نحن الاخرون اي زمانا بالنسبة للامم السابقات يوم القيمة بالعمل. فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ماذا اذا اكثروا
عملا واقل عطاء فالعمل بالمدة. واقل عطاء. فقال هل نقصتكم من حكمكم؟ قالوا لا - 01:05:40

كذلك فضلي اوتيه من اشاء وهذا فيه كرامة هذه الامة على الامم السابقة في عملها وفي فضلها في ثواب الله عز وجل لها بما قامت
من توحيد ربه. ولهذا اتباع النبي في هذه الامة افضل اتباع الانبياء قاطبة. فاخذ اتباع - 01:06:00

الانبياء قاطبة الصديق اما عمر ثم عثمان ثم علي. في حديث احمد وغيره لو وزن ايمان ابى بكر بایمان الناس وفي لفظ بایمان الامة
لوزنه هذه الامة افضل في المجموع من قبل لكن مع ذلك في الامم قبلنا من بلغوا من الثبات والصبر - 01:06:20

والجهاد والجهاد ما يفوقون به كثيرا من هذه الامم. لما شکى الصحابة رضي الله عنهم من النبي عليه الصلاة والسلام يجدونه من اهل
مكة من العذاب والانا والعنات. قال انكم تستعجلوا فلقد كان يؤتى برجل من قبلكم فينشر بمناشير الحديث. لا يصل ذلك عن -

01:06:40

الله ويبشر بالمخالب بين جلدہ وعظمہ لا یصرف عن ذلك عن دین الله. هذا من البلاء الذي وقع على من قبل فثبتوا ولهذا قال الله جل
وعلا في ال عمران ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة. الشاهد منه على هذا الباب ان الله لم یظلم هؤلاء - 01:07:00
وان الله استأجرنا على العمل بيده وتوحیده وشرعيته. ما الاجرة؟ ما الجزاء؟ ما الثواب؟ وكرمه ونعمته الذي يؤتیه هذه الامة وفيه
جواز ان يكون الاجار الى مدة محددة. مشروعية ذلك ليكون عليه العمل - 01:07:20

نقف على الباب العاشر وقد مضى الكلام على الابواب الثالثة الثامن والتاسع والحادي عشر. والله اعلم. نعم يجوز الاجابة مطلقاً ما لم يكن فيها الغرض. اذا وقع فيها الغرض فلا تجوز. لو قال ابا الجرك البيت هذا مدة سكتاك. وقد - 01:07:40

عليها فيجوز اما اذا كان فيها غرض وادعى هذا على هذا فلما يكون فيها ها يكون لا هندي ما تنضبط هندي ما تنضبط المدة يمكن يقعد سنة انه يقعد مئة سنة مدة حياته فما لم تشتغل - 01:08:00

العقد على غرر فانه يكون جائز. اي نعم. ولا يا شيخ صلاة الاوابين قال نعم العبد انه صلاة الاوابين قبل وقت صلاة الظهر بساعة او بنص ساعة. صلاة الاوابين غير قوله نعم العبد انه اواب. اواب كثير الرجوع والتوبة والاوبة الى الله - 01:08:20

اما الصلاة الاوابين فهي صلاة الضحى صلى بالظحي التسبيير متى؟ من عشر الى احدعش ونص شدة الشمس سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن صلاة الاوابين قال حين ترمب الفصال من الظهيرة. الفصال يعني فصال الابل حيران - 01:08:40

صلاة الظحي صلاة الليل اذا لم يصليها الواحد وكان في تعب لو في سقف النهار قبل تعتبر صلاة توابين. لا تعتبر قضاء عن قيام الليل. ولعله يلحق بها اجر. اجر صلاة الليل. صلى - 01:09:00

صلاته بالليل خمس ركعات يصليها بالنهار ست عشان صلاته بالليل ثلاث يصليها بالنهار اربع وافشعها لانه لا شفع في ليل ونهار. نعم. يقول الدرهم بكم دينار. يختلف صرفه ودرهم فضة والدينار ذهب وعلى عهد النبي عليه الصلاة والسلام كان الدينار يصرف مرة تسع دراهم ومرة اثنتش درهم بحسب - 01:09:20

وقت الصرف اي نعم. ولهذا تأتيكم هذه في حد السرقة. لا حد في الا في ربع دينار قد يكون ثلاثة دراهم وقد يكون اربعة. نعم. هذى يرجع فيها في مسألة الجار الا بعد ان كان له حظ يبطل الشفعة كما ذكرنا اما ان يستأذنه في البيع فلا - 01:09:50

يقول له شخص او يحضر الحراج والبيع ولا يعترض او ان تحد الحدود وتصرف الطرق اي نعم ما هو بعقب ما يبيعون بعشرين سنتين يجيبيونه ابتشفع بده خلاص انتهى وقت الشفعة اي نعم - 01:10:20

ما في فائدة في السوء رجال ذهب الى ربه هنا نعامله الظاهر لنا انه كافر لكن اللي بينه وبين الله بما ختم الله له قبل موته هذا الى الله ليس علينا. واذا وقع من الانسان امر يوجب لذته - 01:10:40

لا يرتفع موجب الردة الا باعلان توبته منه. اما اللي بينه وبين الله هذا الى الله عز وجل. كونه قال لا الله الا الله كونوا بينه وبين الله هنا ما نحاسب على شيء غبيبي ليس لنا من الناس الا الظاهر. نعم - 01:11:00

الحاجة ان تقع في ذلك حاجة وآآآالضرورة التي يقدرهاولي الامر. نعم اللائم عليك وعلى المكتب جميعاً كل من اعان على محرم فهو واخوا انت تأثم والمكتب يأثم ومن رضي باستقدامها بدون محرم يأثم. لأن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله - 01:11:20

فانت اذا احتجت الى خادم حاجة ماسة جب معها محرمها اما يجيبيها ويقعد هنا عمل او يجيبيها ويرجعها وانسان ما قدرت ولا ذلت ولا شيء توكل على الله واعقد عليها انت وجهاً تصير انت محرم لكن دون ذلك - 01:11:50

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. ترى الناس لا يدخنون من دخان حال فعل الناس لا يبرروا هذا الامر. اذا اشتهر عند الناس القات. قالت الواحد كل اهل اليمين خزنة تخزين حال - 01:12:10

كل اهل المنطقة الفلاحية يفتنون الدخان حال اذا استمراء الناس في معصية لا يعني انك حل. وكل الناس يفعلون ذلك احد امرير اما يفعله مع علمه بحرمته يتحمل اثمه. ان كان افتى احد من اهل العلم - 01:12:30

كل الناس يحبون لحام حق اللحى حال ها كل الناس يطولون ثيابهم هذا مضطرب تأتي في بعض البلدان كل الشباب يحبون الحبوب حال وهكذا نعم ان جاءك بدون محرم فهي ائمة ومن استقدمها ائم. وان جاء معها محرمها - 01:12:50

رجع ورجع لا بأس او تشويفه شغل علمتكم ما تبونه الحل زايد يعين احنا قلنا يا وليد خلاص. سلامتك. ها نعم يجوز كل من ضبط وصفه بكيل ان كان يكال. او بوزن ان كان يوزن او بعد - 01:13:20

ان كان يعد يصح فيه السلف. وذكرت لكم من الامثلة السلام على ايش؟ على البطيخ ولا على برميل البترول. ما كان منضبطاً بعده مثل الذي ينضبط بكيده وزنه. ها يا وليد انت لك واسطة يلا ونختم بك - 01:13:50

ايه وش اللي ما يجوز؟ استقدام بدون محرم. اما مع محرم ما يخالف. طيب حديث ايه قال وانت حوم على هالقضية ذي؟ يا ابن الحال الله اكفاك المؤونة وراك علما سدوك المسد - 01:14:10

حتى ولو عملية جبها معها محرمتها ما هو بالازم تجيبيه يقعد جيبوه يوصلها ويرجع تقدر عندك اذا بغيت ترجع جا واحدتها ما قدرت ان هذى يعقد عليها انت ان رجعنا ما نرجع. هذا هو اللي يجي بالطائرات عشرة ساعات. يوم انهم اهتوا لقوا. الحاجة هم الاختراع - 01:14:50

يا ولد كيف ما يدخلون؟ الله يهديك بس ايه الفيزا امك رحت تجيب فيزا شغالة ودا بس السلام عليكم شقة مالية من مرحلة عليكم السلام ها؟ فقرة بيربط بالسجن - 01:15:20